



مجلس الشورى الإسلامي
في الجمهورية الإسلامية الإيرانية



إجراءات التعامل مع المقبوضات

بجمعية العناية بالمساجد بالجله وتبراك

التعامل مع المقبوضات

تقبل الجمعية الاشتراكات والتبرعات والهبات والزكاة والوصايا والأوقاف والمساعدات المقدمة لها بناء على المادة الثانية عشر من نظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية. ويتم التعامل معها وفق التالي:

يتم الاستفادة من التبرعات والوصايا والمساعدات المقدمة على النحو التالي :

إذا كانت مقيدة : فيستفاد منها في الأغراض المحددة من قبل مقدميها او وفق شروطهم على ألا تتعارض تلك الشروط مع تنظيم ولوائح الجمعية .

إذا كانت غير مقيدة : يحدد المجلس بتوصية من المدير التنفيذي للجمعية كيفية الاستفادة منها .

يتم تقييم التبرعات والهبات والوصايا والمساعدات حال استلامها على النحو التالي :

النقدية :تسجل على أساس المبالغ المستلمة .

العينية : تقييم وتسجل بالقيمة السوقية للتبرع، وتقدر القيمة السوقية بواسطة لجنة مختصة تشكل بقرار من المدير التنفيذي لهذا الغرض .

تودع المتحصلات النقدية في الحسابات البنكية الخاصة بالجمعية ويتم إعداد كافة المستندات المتعلقة بالتحصيل من سندات قبض وسندات استلام لكل عملية تحصيل .وإعداد كشوف تحصيل دورية تمهيداً لإثباتها في حسابات الجمعية.

ويتم إعداد مستند قيد محاسبي لإثبات هذه التبرعات في حسابات الجمعية مع التقيد بالقواعد التي تنظم وتحكم الرقابة على تلقي الجمعيات للتبرعات .

● تم اعتماد هذه السياسة في اجتماع مجلس الإدارة الثاني لعام 2025 بتاريخ 2025/04/16 م

الرقم :
التاريخ :
المرفقات :
الموضوع :



المملكة العربية السعودية
جمعية العناية بالمساجد في الجله وتبرك
مسجلة لدى المركز الوطني لتنمية القطاع
غير الربحي برقم 1000566200

توقيعات أعضاء مجلس الإدارة

م	الاسم	الصفة	التوقيع
1	عبدالله هندي محمد القحطاني	الرئيس	
2	خالد محمد سريع القحطاني	نائب الرئيس	
3	حسن الحميدي حسن القحطاني	المشرف المالي	
4	محمد خالد الضورة القحطاني	عضو	
5	عايش حمود مترك القحطاني	عضو	

